

Distr.: General
29 March 2019
Arabic
Original: English

لجنة حدود الجرف القاري



الدورة التاسعة والأربعون

نيويورك، ٢٨ كانون الثاني/يناير - ١٥ آذار/مارس ٢٠١٩

التقدم المحرز في عمل لجنة حدود الجرف القاري

بيان من الرئيس

موجز

يقدم هذا البيان معلومات عن العمل الذي تم الاضطلاع به خلال الدورة التاسعة والأربعين للجنة حدود الجرف القاري. ويتضمن، على وجه الخصوص، لمحة عامة عن التقدم المحرز في دراسة الطلبات المقدمة من الاتحاد الروسي، فيما يتعلق بالمحيط المتجمد الشمالي (طلب جزئي منقح)؛ والبرازيل، فيما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية (طلب جزئي منقح)؛ والنرويج، فيما يتعلق بمنطقتي بوفيتويا ودرونغ مود لاند؛ وفرنسا وجنوب أفريقيا معاً، فيما يتعلق بمنطقة أرخبيل كروزي وجزر الأمير إدوارد؛ وكينيا؛ ونيجيريا؛ وفرنسا، فيما يتعلق بجزيرة لا رينيون وجزيرتي سان بول وأمستردام؛ وكوت ديفوار؛ وسري لانكا؛ والبرتغال؛ وتونغا، فيما يتعلق بالجزء الشرقي من مرتفع كيرماديك. ويتضمن البيان أيضاً معلومات عن العروض المقدمة إلى اللجنة بشأن الطلبات المقدمة من بنن وتوغو معاً، وليبيريا. وبالإضافة إلى ذلك، يقدم البيان معلومات عن مسائل أخرى تناولتها اللجنة خلال الدورة، مثل شروط خدمة أعضائها.



الرجاء إعادة استعمال الورق

300419 240419 19-05274 (A)



١ - عملاً بالقرار الذي اتخذته لجنة حدود الجرف القاري في دورتها السابعة والأربعين (CLCS/105)، الفقرة ٨٨)، بالصيغة التي أقرتها الجمعية العامة في الفقرة ١٠٣ من قرارها ١٢٤/٧٣، عقدت اللجنة دورتها التاسعة والأربعين في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠١٩. وعُقد الجزآن من الدورة المخصصان للجلسات العامة في الفترة من ٤ إلى ٨ شباط/فبراير والفترة من ٤ إلى ٨ آذار/مارس ٢٠١٩. وكُرسَت الأجزاء الأخرى من الدورة للفحص التقني للطلبات من جانب اللجان الفرعية المعنية وعقدت في مختبرات نظام المعلومات الجغرافية التابعة لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة.

٢ - وحضر الدورة أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: عدنان راشد ناصر الأزري، ولورانس فولاجيمي أووسيكا، وآلدينو كامبوس، وواندا - لي دو لاندرو - كلارك، وإيفان ف. غلوموف، ومارتن فانغ هاينسن، وإيمانويل كالنغي، ومازلان مادون، وإستيفانو سستيفاني ماهانجان، وخير ألبرتو ريباس ماركيس، ومارسين مازوروفسكي، ودومينغوس دي كارفالو فيانا موريرا، ودافيد كول موشير، وسيمون نجوغونا، ويونغ آهين بارك، وكارلوس مارسيلو باترليني، وكلوديت راهاريمانانيرينا، ويونغ تانغ، وتوشيتسوغو يامازاكي، وغونزالو أليخاندرين يانيس كريسو^(١).

٣ - وكانت الوثائق والرسائل التالية معروضةً على اللجنة:

(أ) جدول الأعمال المؤقت (CLCS/L.46)؛

(ب) بيان من الرئيس عن التقدم المحرز في أعمال لجنة حدود الجرف القاري في دورتها السابعة والأربعين والثامنة والأربعين (CLCS/105 و CLCS/106)؛

(ج) الطلبات المقدمة من الدول الساحلية^(٢) عملاً بالفقرة ٨ من المادة ٧٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛

(د) قرار الجمعية العامة ١٢٤/٧٣ المتعلق بالمحيطات وقانون البحار؛

(هـ) الرسائل ذات الصلة من الدول الأطراف في الاتفاقية والدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بما في ذلك بنن (٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)، والبرازيل (٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨)، وفرنسا (١٦ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)، وليبيريا (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨)، وولايات ميكرونيزيا الموحدة وبابوا غينيا الجديدة وجزر سليمان، بصورة مشتركة (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨)، وبالاو (١١ شباط/فبراير ٢٠١٩) وبابوا غينيا الجديدة (٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨).

(١) حضر السيد أووسيكا الدورة في الفترات من ٢٨ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ومن ١ إلى ٨ شباط/فبراير ومن ٢٧ شباط/فبراير إلى ١٥ آذار/مارس؛ وحضر السيد غلوموف الدورة في الفترتين من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ شباط/فبراير ومن ٤ إلى ١٥ آذار/مارس؛ وحضر السيد كالنغي الدورة في الفترات من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ١٨ شباط/فبراير، ومن ٢٥ شباط/فبراير إلى صباح يوم ٢٧ شباط/فبراير ومن بعد ظهر يوم ١ آذار/مارس إلى ١٥ آذار/مارس؛ وكان السيد ماركيس غائباً في ١ آذار/مارس؛ وحضر السيد مازوروفسكي الدورة اعتباراً من ٢٨ شباط/فبراير؛ وحضر السيد يامازاكي الدورة حتى ٨ آذار/مارس.

(٢) للاطلاع على قائمة كاملة بالطلبات المقدمة إلى لجنة حدود الجرف القاري، انظر:

www.un.org/Depts/los/clcs_new/commission_submissions.htm

البند ١

افتتاح أعمال الدورة التاسعة والأربعين

٤ - افتتح السيد بارك، رئيس اللجنة، الدورة التاسعة والأربعين للجنة.

بيان وكيل الأمين العام للشؤون القانونية

٥ - أدلى وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة ببيان في بداية الجرتين المخصصين للجلسات العامة. وهنأ السيد تانغ على انتخابه في الاجتماع الثامن والعشرين المستأنف للدول الأطراف في الاتفاقية المعقود في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ وأعرب عن أسفه لعدم وجود ترشيحات لملء الشاغر المتبقي في اللجنة. ووجه وكيل الأمين العام الانتباه إلى المداولات السابقة والمقبلة للدول الأطراف بشأن شروط خدمة أعضاء اللجنة، فضلاً عن احتياجهم في حالات الطوارئ الطبية، وإلى أنشطة أمانتها ذات الصلة. وفي هذا الصدد، أشار أيضاً إلى النتائج الأخيرة لمداولات الجمعية العامة بشأن التأمين الصحي (قرار الجمعية العامة ١٢٤/٧٣، الفقرة ١٠١). وفي الختام، أكد من جديد على استمرار الدعم المقدم إلى اللجنة من مكتب الشؤون القانونية، من خلال شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة له.

البند ٢

إدلاء أعضاء اللجنة الجدد المنتخبين بالإعلان الرسمي

٦ - عملاً بالمادة ١٠ من النظام الداخلي للجنة (CLCS/40/Rev.1)، أدلى السيد تانغ بالإعلان الرسمي وقدم نسخة موقعة منه إلى وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، بصفته ممثل الأمين العام.

البند ٣

إقرار جدول الأعمال

٧ - نظرت اللجنة في جدول الأعمال المؤقت (CLCS/L.46) وأقرته، مع إدخال تعديلات عليه (CLCS/107).

البند ٤

تنظيم الأعمال

٨ - وافقت اللجنة على برنامج عملها والجدول الزمني للمداولات، على نحو ما أوجزه الرئيس.

البند ٥

حجم عمل اللجنة وشروط خدمة الأعضاء

٩ - نوهت اللجنة بالاهتمام المتواصل الذي يولي لشروط خدمة أعضائها من جانب اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية، بما في ذلك في سياق الفريق العامل مفتوح باب العضوية المعني بشروط خدمة أعضاء اللجنة، ومن جانب الجمعية العامة والأمانة العامة.

١٠ - وأحاطت اللجنة علماً برسالة مؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ موجهة من رئيس اللجنة إلى الممثلين الدائمين للدول الأطراف التي رشحت الأعضاء الحاليين في اللجنة، لفت فيها انتباههم إلى ضرورة ضمان المساواة في المعاملة بين جميع الأعضاء وتلقيهم معاملة معقولة فيما يتعلق بما يؤدونه من مهام في اللجنة، بما يشمل ظروف السفر والإقامة المعقولة، والتغطية الكاملة بالتأمين، وتحمل جميع المصروفات المتعلقة بأداء واجباتهم في اللجنة.

١١ - ولاحظت اللجنة بقلق التحديات الصحية التي واجهها عدد غير مسبوق من أعضاء اللجنة خلال الدورة التاسعة والأربعين. ولاحظت أيضاً أن غياب هؤلاء الأعضاء نتيجة ذلك، إلى جانب الشغور المستمر لمقعد واحد مخصص لدول أوروبا الشرقية، كان له انعكاسات ملموسة على عمل بعض اللجان الفرعية، التي لم يتوافر فيها أحياناً من جراء ذلك النصاب اللازم لتصريف الأعمال الذي يقتضيه النظام الداخلي، وهو ثلثا الدول الأطراف.

١٢ - وفي معرض الإشارة إلى المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٨ الموجهة من أمانة اللجنة إلى البعثات الدائمة للدول المرشحة خلال الدورة السابعة والأربعين، قام أمين اللجنة بإبلاغ اللجنة بأن ١٦ دولة مرشحة فقط قدمت معلومات مفصلة بشأن جهة اتصال يكون بإمكان الأمانة الوصول إليها بالنسبة إلى أي اتصالات عاجلة تتعلق بحالات طوارئ طبية قد يواجهها أعضاء اللجنة المعنيون. وفي هذا الصدد، كرر التأكيد على أن الأمانة ليست مهيةة للتعامل مع الحالات الطبية التي تظهر فيها فجأة أعراض حادة تكون شدتها كافية لتعرض صحة عضو اللجنة للخطر الشديد نظراً لعدم توفر عناية طبية فورية. وفي مثل هذه الظروف، لا يسع الأمانة سوى التماس المساعدة من الخدمات الطبية الطارئة، مما يعرض الأعضاء المعنيين لاحتمال تكبد تكاليف طبية باهظة.

١٣ - وخلال الدورة، التقت منسقة الفريق العامل مفتوح باب العضوية المعني بشروط خدمة أعضاء اللجنة، أناستازيا ستراتي، برئيس اللجنة في ٢٠ شباط/فبراير^(٣) وبأعضاء اللجنة في ١٣ آذار/مارس، للوقوف على آرائهم بشأن شروط خدمة الأعضاء. واستفسرت أيضاً عن تنفيذ الحكم الوارد في الفقرة ١٠١ من قرار الجمعية العامة ١٢٤/٧٣، الذي ينص على أن يكون لأعضاء اللجنة خيار الانضمام إلى نظام التأمين الطبي في المقر بعد سداد التكلفة الكاملة لقسط التأمين.

البند ٦

النظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من الاتحاد الروسي فيما يتعلق بالمحيط المتجمد الشمالي^(٤)

(٣) رسالة مؤرخة ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٩ من رئيس لجنة حدود الجرف القاري تتضمن بعض الملاحظات الأولية على التدبير الذي اعتمدته الجمعية العامة بشأن التأمين الصحي (قرار الجمعية العامة ١٢٤/٧٣، الفقرة ١٠١)، ويوجه أعم بشأن شروط الخدمة لأعضاء اللجنة، أحالها رئيس اللجنة إلى منسق الفريق العامل خلال الاجتماع. أما الاعتبارات المعروضة في الرسالة، فسترد في الرسالة التي سيوجهها رئيس اللجنة إلى رئيس الاجتماع التاسع والعشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والتي ستصدر بوصفها الوثيقة SPLOS/29/6.

(٤) قُدم الطلب في ٣ آب/أغسطس ٢٠١٥؛ وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_rus_rev1.htm

تقرير اللجنة الفرعية

- ١٤ - قدم رئيس اللجنة الفرعية، السيد مادون، إفادة عن التقدم المحرز في أعمالها، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترتين من ٢٥ شباط/فبراير إلى ١ آذار/مارس ومن ١١ إلى ١٥ آذار/مارس. وخلال هاتين الفترتين، واصلت اللجنة الفرعية الدراسة الرئيسية للطلب من الناحيتين العلمية والتقنية.
- ١٥ - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد، الذي ترأسه النائب الأول لوزير الموارد الطبيعية والبيئة في الاتحاد الروسي، دنيس ج. خراموف. وخلال الاجتماعين، قدمت اللجنة الفرعية عرضاً عن التقدم المحرز في عملها حتى الآن وطرحت أسئلة على سبيل الاستيضاح. وقدم الوفد عرضاً رداً على بعض الأسئلة التي طرحتها اللجنة الفرعية. وأشار الوفد أيضاً إلى أنه سيقدم، في الدورة الخمسين، بيانات ومعلومات إضافية استجابة للطلب المقدم من اللجنة الفرعية للحصول على توضيحات فيما يتعلق بالعرض الذي قدمه.
- ١٦ - وقدم رئيس اللجنة الفرعية أيضاً إفادة إلى اللجنة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.
- ١٧ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها بحث الطلب في فترة ما بين الدورات، وأن تستأنف نظرها في الطلب في الدورة الخمسين، التي سيتخللها عقد اجتماعات مع الوفد.
- ١٨ - وتقرر أن تُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الخمسين في الفترة من ١ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٩.

البند ٧

النظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل في ما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية^(٥)

تقرير اللجنة الفرعية

- ١٩ - قدم رئيس اللجنة الفرعية، السيد أووسيك، إفادة عن التقدم المحرز في أعمالها، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير. وخلال تلك الفترة، واصلت إعداد توصياتها عملاً بالفقرة ١٠ (٥) من المرفق الثالث للنظام الداخلي. ثم وضعت اللجنة الفرعية الصيغة النهائية لمشروع التوصيات، الذي وافقت عليه اللجنة الفرعية وأحالته إلى رئيس اللجنة في ١ شباط/فبراير.

(٥) قُدم الطلب في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥؛ وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_bra_rev.htm

النظر في مشروع التوصيات

٢٠ - في ٦ شباط/فبراير، قدمت اللجنة الفرعية إلى اللجنة مشروع التوصيات فيما يتعلق بالطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل فيما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية، من خلال عرض قدمه السادة أووسيكها وهانسن ويامازاكي ويانيس.

٢١ - و في ٧ شباط/فبراير، شارك وفد البرازيل في جلسات اللجنة وقدم عرضاً عملاً بالفقرة ١٥ (١ مكرراً) من المرفق الثالث للنظام الداخلي. وتولى تقديم العرض الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة ورئيس الوفد، ماورو فييرا؛ ومدير الهيدروغرافيا والملاحة في البحرية البرازيلية، أنطونيو فرناندو غارسييس فاريلا. وضم الوفد أيضًا عددًا من المستشارين.

٢٢ - وفي سياق تقديم العرض، أعرب الوفد عن جملة أمور منها تقديره للجنة الفرعية لما تقوم به من أعمال. وبالإضافة إلى توضيح المسائل العلمية والتقنية المتعلقة بالطلب الجزئي المنقح، أعرب الوفد عن موافقته على آراء اللجنة الفرعية والاستنتاجات العامة التي خلصت إليها بعد دراسة الطلب.

الموافقة على التوصيات

٢٣ - بعد أن قررت اللجنة الشروع في النظر في مشروع التوصيات المقدم من اللجنة الفرعية، وافقت، عقب مداولات مستفيضة، ودون تصويت، على التوصيات المتعلقة بالطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل فيما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية، في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وعلى التعديلات التي أدخلت عليها، في ٨ آذار/مارس.

٢٤ - وعملاً بالفقرة ٣ من المادة ٦ من المرفق الثاني للاتفاقية، قُدمت التوصيات خطياً، بما في ذلك موجز لها، إلى الدولة الساحلية وإلى الأمين العام في ١٤ آذار/مارس.

البند ٨

النظر في الطلب المقدم من النرويج في ما يتعلق بمنطقتي بوفيتويا ودرونغ مود لاند^(٦)

النظر في مشروع التوصيات

٢٥ - استأنفت اللجنة نظرها في مشروع التوصيات الذي قدمته إليها اللجنة الفرعية في الدورة الحادية والأربعين (CLCS/95)، الفقرات ٢٧-٣٣، وكذلك في الدورة السابعة والأربعين (CLCS/105)، الفقرات ١٩-٢٢).

الموافقة على مشروع التوصيات

٢٦ - في ٨ شباط/فبراير، وبعد إجراء مداولات مستفيضة وجوهرية بشأن مشروع التوصيات في الجلسات العامة، وافقت اللجنة، على أساس المادة ٣٨ (طريقة التصويت) من نظامها الداخلي، بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل ٣ أصوات مع امتناع عضوين عن التصويت، على التوصيات المتعلقة بالطلب المقدم من

(٦) قُدم الطلب في ٤ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_nor_30_2009.htm

النرويج فيما يتعلق بمنطقتي بوفيتويا ودرونغ مود لاند في ٤ أيار/مايو ٢٠٠٩، مع إدخال تعديلات عليها. وأعرب أحد أعضاء اللجنة عن أسفه لعدم استجابة اللجنة لاقتراحه بإجراء اقتراح سري.

٢٧ - و عملاً بالفقرة ٣ من المادة ٦ من المرفق الثاني للاتفاقية، قُدمت التوصيات خطياً، بما في ذلك موجز لها، إلى الدولة الساحلية وإلى الأمين العام في ٥ آذار/مارس.

البند ٩

النظر في الطلب المشترك المقدم من فرنسا وجنوب أفريقيا فيما يتعلق بمنطقة أرخبيل كروزي وجزر الأمير إدوارد^(٧)

٢٨ - عيّنت اللجنة السيد تانغ عضواً في اللجنة الفرعية.

تقرير اللجنة الفرعية

٢٩ - قدم رئيس اللجنة الفرعية، السيد نجوغونا، إفادة عن التقدم المحرز في أعمالها، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير. وخلال تلك الفترة، واصلت اللجنة الفرعية الدراسة الرئيسية للطلب من الناحيتين العلمية والتقنية.

٣٠ - ولم تعقد أي اجتماعات مع الوفد المشترك بين فرنسا وجنوب أفريقيا. ونظرت اللجنة الفرعية في الرد الأولي الذي أرسله الوفد المشترك خطياً فيما يتعلق بالوثيقة التي أحالتها إليه اللجنة الفرعية في نهاية الدورة الثامنة والأربعين.

٣١ - وقدم رئيس اللجنة الفرعية أيضاً إفادة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٣٢ - وقررت اللجنة الفرعية استئناف نظرها في الطلب خلال الدورة الخمسين، التي سيتخللها عقد اجتماعات مع الوفد المشترك.

٣٣ - وتقرر أن تُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الخمسين في الفترة من ٥ إلى ٩ آب/أغسطس ٢٠١٩.

البند ١٠

النظر في الطلب المقدم من كينيا^(٨)

تقرير اللجنة الفرعية

٣٤ - قدم رئيس اللجنة الفرعية، السيد هابنسن، إفادة عن التقدم المحرز في أعمالها، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ١١ إلى ٢٢ شباط/فبراير. وخلال تلك الفترة، واصلت الدراسة

(٧) قُدم الطلب في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ وهو متاح على الرابط التالي: www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_frazaf_34_2009.htm.

(٨) قُدم الطلب في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ وهو متاح على الرابط التالي: www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_ken_35_2009.htm.

الرئيسية للطلب من الناحيتين العلمية والتقنية. وقدم الوفد بيانات ومعلومات إضافية في رد جزئي على الملاحظات والتعليقات التي أبدتها اللجنة الفرعية في الدورة الثامنة والأربعين.

٣٥ - ولم تعقد أي اجتماعات مع الوفد. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية ملاحظات وتعليقات إضافية إلى الوفد على أساس دراستها للبيانات والمعلومات المقدمة حتى الآن.

٣٦ - وقدم رئيس اللجنة الفرعية أيضا إفادة إلى اللجنة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٣٧ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها النظر في الطلب خلال فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الخمسين، التي سيتخللها عقد اجتماعات مع الوفد.

٣٨ - وتقرر أن تُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الخمسين في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩.

البند ١١

النظر في الطلب المقدم من نيجيريا^(٩)

٣٩ - عيّنت اللجنة السيد تانغ عضوا في اللجنة الفرعية.

تقرير اللجنة الفرعية

٤٠ - قدم رئيس اللجنة الفرعية، السيد ماهانجان، إفادة عن التقدم المحرز في أعمالها، مشيرا إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترتين من ٢٥ شباط/فبراير إلى ١ آذار/مارس ومن ١١ إلى ١٥ آذار/مارس. وخلال هاتين الفترتين، واصلت الدراسة الرئيسية للطلب من الناحيتين العلمية والتقنية. ولم تعقد أي اجتماعات مع الوفد خلال الدورة.

٤١ - وقدم رئيس اللجنة الفرعية أيضا إفادة إلى اللجنة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٤٢ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الخمسين.

٤٣ - وتقرر أن تُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الخمسين في الفترة من ١ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٩.

(٩) قُدم الطلب في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_nga_38_2009.htm.

البند ١٢

النظر في الطلب المقدم من فرنسا فيما يتعلق بجزيرة لا رينيون وجزيرتي سان - بول وأمستردام^(١٠)

تقرير اللجنة الفرعية

٤٤ - قدم رئيس اللجنة الفرعية، السيد موشير، إفادة عن التقدم المحرز في أعمالها، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترتين من ٢٥ شباط/فبراير إلى ١ آذار/مارس ومن ١١ إلى ١٥ آذار/مارس. وخلال هاتين الفترتين، واصلت الدراسة الرئيسية للطلب من الناحيتين العلمية والتقنية.

٤٥ - وعقدت اللجنة الفرعية ثلاثة اجتماعات مع الوفد، قدم خلالها الوفد عرضين رداً على الملاحظات وطلبات الحصول على معلومات التي قدمتها اللجنة الفرعية. وقدمت اللجنة الفرعية عرضاً عن التقدم المحرز في نظرها في الطلب.

٤٦ - وقدم رئيس اللجنة الفرعية أيضاً إفادة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم الأعضاء تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٤٧ - وأفاد الرئيس أن الوفد كان قد أشار إلى أن المداولات حول القضايا المتعلقة قد بلغت مرحلة متقدمة. وفي هذا السياق، ووفقاً لما فضله الوفد، قدمت اللجنة الفرعية في نهاية الدورة العرض المتوخى بموجب الفقرة ١٠ (٣) من المرفق الثالث للنظام الداخلي في شكل خطي. وأفاد الرئيس كذلك أن الوفد يعتزم أن يقدم خطياً الرد المتوخى بموجب الفقرة ١٠ (٤) قبل انعقاد الدورة الخمسين.

٤٨ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الخمسين.

٤٩ - وتقرر أن تُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الخمسين في الفترة من ١ إلى ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٩.

البند ١٣

النظر في الطلب المقدم من كوت ديفوار^(١١)

تقرير اللجنة الفرعية

٥٠ - قدم رئيس اللجنة الفرعية، السيد ماهانجان، إفادة عن التقدم المحرز في أعمالها، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ١١ إلى ٢٢ شباط/فبراير. وخلال تلك الفترة، واصلت الدراسة الرئيسية للطلب من الناحيتين العلمية والتقنية، لا سيما البيانات والمعلومات الإضافية التي قدمها الوفد رداً على طلبات التوضيح والآراء الأولية التي أحالتها اللجنة الفرعية إليه في الدورة الثامنة والأربعين.

(١٠) تُقدم الطلب في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_fra_40_2009.htm

(١١) تُقدم الطلب في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩ وعُدل في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦؛ وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_civ_42_2009.htm

٥١ - وعقدت اللجنة الفرعية ثلاثة اجتماعات مع وفد كوت ديفوار، قدمت خلالها إلى الوفد عرضاً شاملاً لآرائها وللاستنتاجات العامة التي خلصت إليها بعد دراسة الطلب، عملاً بالفقرة ١٠ (٣) من المرفق الثالث للنظام الداخلي. وفي وقت لاحق، قدم الوفد عرضاً إلى اللجنة الفرعية عملاً بالفقرة ١٠ (٤) من المرفق الثالث.

٥٢ - وعملاً بالفقرة ١٠ (٥) من المرفق الثالث للنظام الداخلي، وضعت اللجنة الفرعية الصيغة النهائية لمشروع التوصيات، التي تمت الموافقة عليها وإحالتها إلى رئيس اللجنة في ١ آذار/مارس ٢٠١٩. وفي وقت لاحق، وفي سياق التقرير المقدم من رئيس اللجنة الفرعية عن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب، قدم أعضاء اللجنة تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

البند ١٤

النظر في الطلب المقدم من سري لانكا^(١٢)

٥٣ - في البداية، كانت اللجنة قد عدّنت السيد تانغ عضواً في اللجنة الفرعية. غير أن اللجنة عدّنت لاحقاً السيد ياماذاكي ليحل محله من أجل السماح للسيد تانغ بالعمل كعضو في لجنة فرعية منشأة حديثاً (انظر الفقرة ٨٠).

تقرير اللجنة الفرعية

٥٤ - قدم رئيس اللجنة الفرعية، السيد يانيس، إفادة عن التقدم المحرز في أعمالها، مشيراً إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ١١ إلى ٢٢ شباط/فبراير، واصلت خلالها الدراسة الرئيسية للطلب من الناحيتين العلمية والتقنية. وعلى وجه الخصوص، ركزت اللجنة الفرعية على البيانات والمعلومات التي قدمها الوفد خلال الدورة في رد جزئي على طلبات التوضيح التي قدمتها اللجنة الفرعية خلال الدورة الثامنة والأربعين.

٥٥ - وبالرغم من عدم عقد أي اجتماعات مع الوفد، فإن اللجنة الفرعية تفاعلت معه من خلال إجراء اتصال تداول عبر الفيديو للحصول على بعض التوضيحات. وفي نهاية الدورة، أحالت اللجنة الفرعية ملاحظاتها وتعليقاتها على أساس دراستها للبيانات والمعلومات المقدمة خلال الدورة.

٥٦ - وقدم رئيس اللجنة الفرعية أيضاً إفادة إلى اللجنة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم الأعضاء تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٥٧ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها، كل على حدة، بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الخمسين، بما في ذلك خلال اجتماعات تعقدتها مع الوفد.

٥٨ - وتقرر أن تُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الخمسين في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩.

(١٢) قُدم الطلب في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_lka_43_2009.htm

البند ١٥

النظر في الطلب المقدم من البرتغال^(١٣)

تقرير اللجنة الفرعية

٥٩ - قدمت رئيسة اللجنة الفرعية، السيدة دو لاندرو - كلارك، إفادة عن التقدم المحرز في أعمالها، مشيرة إلى أن اللجنة الفرعية اجتمعت في الفترة من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير. وخلال تلك الفترة، واصلت الدراسة الرئيسية للطلب من الناحيتين العلمية والتقنية. وكان الوفد قد قدم بيانات ومعلومات إضافية خلال فترة ما بين الدورات ردا على طلبات التوضيح والآراء الأولية التي أحالتها إليه اللجنة الفرعية في الدورة الثامنة والأربعين.

٦٠ - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد قدم خلالهما الوفد ردوده على طلبات التوضيح الإضافية التي قدمتها اللجنة الفرعية وآرائها الأولية. وأحالت اللجنة الفرعية بعد ذلك رسالة إلى الوفد ضمنيتها آراءها والاستنتاجات الأولية التي خلصت إليها فيما يتعلق ببعض جوانب الطلب.

٦١ - وقدمت رئيسة اللجنة الفرعية أيضا إفادة إلى اللجنة بشأن بعض المسائل الفنية المتعلقة بالطلب. وأثناء المناقشة التي تلت ذلك، قدم الأعضاء تعقيبات وردّت اللجنة الفرعية على الأسئلة التي طرحت.

٦٢ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها بحث الطلب في فترة ما بين الدورات وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الخمسين، بما في ذلك خلال اجتماعات تعقدها مع الوفد.

٦٣ - وتقرر أن تُعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الخمسين في الفترة من ٥ إلى ٩ آب/أغسطس ٢٠١٩.

البند ١٦

النظر في الطلب المقدم من تونغا فيما يتعلق بالجزء الشرقي من مرتفع كيرماديك^(١٤)

النظر في مشروع التوصيات

٦٤ - في ٥ آذار/مارس، بدأت اللجنة النظر في مشروع التوصيات الذي أعدته اللجنة الفرعية (CLCS/106، الفقرة ٤٤) بناء على عرض قدمه رئيس اللجنة الفرعية، السيد كامبوس، تناول مشروع التوصيات المتعلقة بالطلب الجزئي المقدم من تونغا فيما يتعلق بالجزء الشرقي من مرتفع كيرماديك.

٦٥ - وفي اليوم نفسه، شارك وفد تونغا في جلسات اللجنة وقدم عرضا عملا بالفقرة ١٥ (١ مكررا) من المرفق الثالث للنظام الداخلي. وقدمت العرض رئيسة الوفد، الأميرة أنجيليكا لاتوفوييكا هالايفالو ماتا واهو توكو واهو؛ وسيميسي تاولانغي فاكاهاو؛ ووزير الشؤون الخارجية، ماهي أولي أولي ساندهرست توبونيوا؛ والممثل الدائم لتونغا لدى الأمم المتحدة، فيليامي فايتغا توني؛ ونائب الممثل الدائم لتونغا لدى

(١٣) قُدم الطلب في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٩ وعُدل في ١ آب/أغسطس ٢٠١٧؛ وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_prt_44_2009.htm

(١٤) قدم الطلب في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٩، وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_ton_46_2009.htm

الأمم المتحدة، تيفيتا سوكا مانغيسي؛ ونائب وزير الأراضي والموارد الطبيعية، تانييلا كولا؛ والسكرتيرة الثانية في البعثة الدائمة لتونغا لدى الأمم المتحدة، دارلين فايا؛ والنائب العام، سيوني سيسيفا.. وضم الوفد أيضاً مستشاراً.

٦٦ - و أعرب الوفد، في عرضه، عن تقديره للجنة الفرعية على عملها وشدد على التحديات التي يطرحها تقديم طلب إلى اللجنة بالنسبة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية. وبالإضافة إلى توضيح النقاط الفنية من الطلب، أعرب الوفد عن موافقته على آراء اللجنة الفرعية والاستنتاجات العامة التي خلصت إليها بعد دراسة الطلب.

٦٧ - ثم واصلت اللجنة مداولاتها في جلسة خاصة. ونظرا لضيق الوقت المتاح، لم تتمكن اللجنة من الانتهاء من النظر في مشروع التوصيات في الدورة الحالية وقررت إرجاء النظر فيه إلى الدورة الخمسين.

البند ١٧

النظر في طلبات أخرى مقدمة عملاً بالفقرة ٨ من المادة ٧٦ من الاتفاقية

الطلب المشترك المقدم من بنن وتونغا^(١٥)

٦٨ - في ٧ شباط/فبراير، عرض البيان المشترك المقدم من بنن وتوغو كل من الممثل الدائم لبنين لدى الأمم المتحدة، جان كلود فيليكس دو ريغو؛ والممثل الدائم لتوغو لدى الأمم المتحدة، كوكو كبايدو؛ والمدير العام لوكالة الإدارة المتكاملة للمساحات الحدودية في بنن ورئيس وفد بنن، آيتيه مارسيل باغلو؛ وقائد قوات خفر السواحل في توغو، نيبو تاكوغنادي؛ وأحد المستشارين، ليندساي موراي بارسون. كما ضم الوفد مستشار الرئيس ورئيس وفد توغو، ستانيسلاس بابا، وعددا من المستشارين.

٦٩ - و بالإضافة إلى توضيح النقاط الفنية من الطلب المشترك، أبلغ السيد دو ريغو اللجنة بأن أيا من الأعضاء الحاليين في اللجنة لم يقدم المساعدة إلى بنن وتوغو من خلال إسداء المشورة العلمية والتقنية.

٧٠ - وذكر السيد دو ريغو أيضاً أن الطلب المشترك لا ينطوي على أي منازعات فيما يتعلق بالمنطقة، مشيراً إلى عدم ورود أي رسائل من دول أخرى فيما يتعلق بالطلب المشترك.

٧١ - ثم واصلت اللجنة اجتماعها في جلسة خاصة. وفي معرض تناول طرائق النظر في الطلب، أشارت اللجنة إلى عدم ورود أي رسائل من دول أخرى. وأحاطت اللجنة علماً بالآراء المعرب عنها في العرض الذي قدمه الوفد المشترك. وقررت، وفقاً لما تنص عليه المادة ٥ من المرفق الثاني للاتفاقية والمادة ٤٢ من النظام الداخلي للجنة، أن تنظر في الطلب المشترك لجنة فرعية تُنشأ وفقاً للفقرة ٤ مكرراً ثانياً من المادة ٥١ من النظام الداخلي في دورة مقبلة. وقررت اللجنة أيضاً معاودة النظر في الطلب فضلاً عن أي مذكرات شفوية قد ترد في المستقبل، في جلسات عامة عندما يحين موعد النظر في الطلب حسب ترتيب ورودها.

(١٥) قدم الطلب في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_bentgo_80_2018.htm

الطلب المقدم من ليبيريا^(١٦)

٧٢ - في ٨ آذار/مارس، عرض الطلب المقدم من ليبيريا كل من وزير الخارجية ورئيس الوفد، غبيهزونغار ميلتون فيندلي؛ والممثل الدائم لليبيريا لدى الأمم المتحدة، دي ماكسويل ساه كيماياه، الأب؛ والرئيسة والمسؤولة التنفيذية الأولى للمؤسسة الوطنية للنفط، سايفواه ماي غراي؛ ومدير الهندسة والإنتاج في المؤسسة الوطنية للنفط، تيموثي ك. جاري الثاني؛ والمدير الرئيسي للشؤون الإدارية والقانونية في الهيئة البحرية الليبيرية، نيا. س. غبينتور. كما ضم الوفد عددًا من المستشارين.

٧٣ - وبالإضافة إلى توضيح النقاط الفنية من الطلب، أبلغت السيدة غراي اللجنة أن الطلب ليس موضوع منازعة مع أي دولة أخرى.

٧٤ - ثم واصلت اللجنة اجتماعها في جلسة خاصة. وتمت الإشارة إلى أنه، وفقاً لما جاء في الموجز التنفيذي للطلب، لم يساعد أي عضو حالي في اللجنة ليبيريا من خلال إساءة المشورة العلمية والتقنية.

٧٥ - وفي معرض تناول طرائق النظر في الطلب، قررت اللجنة، وفقاً لما تنص عليه المادة ٥ من المرفق الثاني للاتفاقية والمادة ٤٢ من النظام الداخلي للجنة، أن تنظر في الطلب لجنة فرعية تُنشأ وفقاً للفقرة ٤ مكرراً ثانياً من المادة ٥١ من النظام الداخلي في دورة مقبلة. وقررت اللجنة أيضاً معاودة النظر في الطلب، فضلاً عن أي مذكرات شفوية قد ترد في المستقبل، في جلسات عامة عندما يحين موعد النظر في الطلب حسب ترتيب وروده.

البند ١٨

تقرير رئيس اللجنة المعنية بالسرية

تقرير رئيس اللجنة

٧٦ - أفاد رئيس اللجنة، السيد ماهانجان، أنه لم يلزم عقد أي اجتماعات للجنة خلال الدورة الحالية.

البند ١٩

تقرير رئيس اللجنة المعنية بإساءة المشورة التقنية والعلمية

تقرير رئيس اللجنة

٧٧ - أفاد رئيس اللجنة، السيد مادون، أنه لم يلزم عقد أي اجتماعات للجنة خلال الدورة الحالية نظراً لعدم ورود أي طلب من أي دولة.

(١٦) قدم الطلب في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، وهو متاح على الرابط التالي:

www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_lib_81_2018.htm

البند ٢٠ مسائل أخرى

إنشاء لجان فرعية جديدة

٧٨ - في ضوء التقدم المحرز في عملها (انظر الفقرتين ١٩ و ٥٢)، ووفقاً للممارسة المتبعة، استعرضت اللجنة الطلبات التالية في قائمة الانتظار حسب ترتيب ورودها، مشيرة إلى القرار الذي اتخذته في دورتها السادسة والعشرين والذي ينص على أن يُنظر في الطلبات المنقحة على أساس الأولوية بغض النظر عن قائمة الانتظار (CLCS/68 و CLCS/68/Corr.1، الفقرة ٥٧)، وهي الطلبات المقدمة من البرازيل، فيما يتعلق بالحافة الاستوائية البرازيلية (طلب جزئي منقح)؛ وميانمار؛ واليمن، فيما يتعلق بجنوب شرق جزيرة سقطرى؛ والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، فيما يتعلق بمنطقة هاتن روكال؛ وأيرلندا، فيما يتعلق بمنطقة هاتن روكال؛ وفيجي؛ وماليزيا وفييت نام، بصورة مشتركة، فيما يتعلق بالجزء الجنوبي من بحر الصين الجنوبي؛ وفييت نام، فيما يتعلق بالمنطقة الشمالية. وباستثناء الطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل فيما يتعلق بالحافة الاستوائية البرازيلية، لاحظت اللجنة أنه لا يسعها الشروع في النظر في أي من تلك الطلبات نظراً إلى عدم ورود أي رسالة من شأنها أن تمكنها من القيام بذلك. وقررت اللجنة أن تستعرض الحالة مرة أخرى وقت إنشاء لجنة فرعية جديدة.

٧٩ - أما بالنسبة إلى الطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل فيما يتعلق بالحافة الاستوائية البرازيلية، فأشارت اللجنة إلى القرار الذي اتخذته في دورتها السادسة والأربعين (CLCS/103، الفقرة ٦٥) بأن تنظر في الطلب اللجنة الفرعية المنشأة للنظر المقدم من البرازيل بعد انتهائها من النظر في الطلب الجزئي المنقح فيما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية. وتجدر الإشارة إلى أن تلك اللجنة الفرعية تتألف من السادة: أووسيك (رئيساً) وهابنسن (نائباً للرئيس) ومويرا وبارك (نائباً للرئيس) ويامازاكي ويانيس، على أن يعين العضو السابع في مرحلة لاحقة (CLCS/100، الفقرة ١٠ (ب)). وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الخمسين في الفترة من ٥ إلى ٩ آب/أغسطس ٢٠١٩.

٨٠ - وانتقلت اللجنة إلى الطلب التالي في القائمة، وهو الطلب الجزئي المعدل المقدم من بالاو فيما يتعلق بالمنطقة الشمالية، فأشارت إلى القرار الذي اتخذته في دورتها السادسة والأربعين (CLCS/103، الفقرة ٦٩) بأن تشرع في النظر في الطلب الجزئي المعدل فيما يتعلق بالمنطقة الشمالية عن طريق لجنة فرعية تُنشأ في دورة مقبلة. وعليه، عينت اللجنة السادة الأزري وماهانجان وموشير ونجوغونا وباترليني وتانغ أعضاء في اللجنة الفرعية الجديدة وقررت تعيين العضو السابع في اللجنة الفرعية في مرحلة لاحقة. وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعاً تنظيمياً وانتخبت السيد باترليني رئيساً والسيدان الأزري وتانغ نائبين للرئيس. وستعقد اجتماعات اللجنة الفرعية خلال الدورة الخمسين في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩.

الصناديق الاستثمارية

٨١ - أبلغت الأمانة اللجنة بحالة الصندوق الاستثماري للتبرعات من أجل تحمل تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة من الدول النامية في اجتماعاتها. ومنذ الدورة السابقة، وردت تبرعات من أيرلندا والبرتغال وكندا والنرويج. وفي ٦ آذار/مارس ٢٠١٩، كان رصيد الصندوق الاستثماري يناهز ٢٢٤ ٠٠٠ دولار.

٨٢ - وأشارت الأمانة إلى أن احتياجات تمويل الدورة الثامنة والأربعين المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ قدرت بمبلغ ١٥٠ ٠٠٠ دولار. وبالنسبة للدورة الحالية، قدّمت مساعدات مالية إلى سبعة أعضاء في اللجنة رشحتهم دول نامية بتكلفة إجمالية تقدر بمبلغ ١٤٠ ٠٠٠ دولار.

٨٣ - وعملاً بأحكام الفقرة ٩٩ من قرار الجمعية العامة ٧٣/٧٢، وبعد تخصيص الأموال اللازمة لتغطية تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لأعضاء اللجنة من الدول النامية لحضور دورات اللجنة في عام ٢٠١٨، تمكن الصندوق الاستئماني من تعويض هؤلاء الأعضاء عن تكاليف التأمين الطبي أثناء السفر على أساس كل دورة على حدة.

٨٤ - إلا أنه بالنظر إلى الرصيد الحالي للصندوق الاستئماني، ستلزم تبرعات إضافية لتغطية احتياجات التمويل المتوقعة للدورة الحادية والخمسين، التي ستعقد في الفترة من ١٤ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه في تلك المرحلة لن يكون من الممكن سداد تكاليف التأمين الطبي أثناء السفر من الصندوق الاستئماني. وبالتالي، أبرزت الأمانة الحاجة الماسة إلى تقديم التبرعات إلى الصندوق الاستئماني لضمان استمرار تشغيله طوال عام ٢٠١٩ وتعهدت بتوجيه اهتمام الدول إلى الحاجة الماسة إلى تقديم تبرعات إضافية.

٨٥ - وفيما يتعلق بالصندوق الاستئماني المخصص لتيسير إعداد الدول النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، للتقارير التي تقدمها إلى لجنة حدود الجرف القاري، والامتنال للمادة ٧٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أفادت الأمانة بأن رصيد الصندوق الاستئماني كان في ٦ آذار/مارس ٢٠١٩ يناهز ٩٤٧ ٠٠٠ دولار. وتمت الموافقة على طلبين من طلبات الحصول على مساعدة في إعداد الطلبات التي تقدم إلى اللجنة، أحدهما مقدم بصورة مشتركة من بنن وتوغو والآخر مقدم من ليبيريا. كما أبلغت الأمانة اللجنة بأن فريق خبراء مستقل يضم رؤساء المجموعات الإقليمية نظر في طلبين إضافيين مقدمين من بنغلاديش وجزر كوك خلال شهر شباط/فبراير ٢٠١٩، ومن المتوقع صدور قرار في كل من هاتين الحالتين قريباً. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت توغو وتونغا وكوت ديفوار وليبيريا مساعدات من الصندوق الاستئماني للمشاركة في الاجتماعات المعقودة مع اللجنة أو اللجان الفرعية المعنية أثناء الدورة الحالية للجنة.